

Distr.: Limited
16 November 2012
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السابعة والستون

اللجنة الثالثة

البند ٦٩ (ج) من جدول الأعمال

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: حالات حقوق

الإنسان وتقارير المقرر والممثلين الخاصين

إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إسرائيل، ألبانيا، ألمانيا، أندورا، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، البوسنة والهرسك، بولندا، الجبل الأسود، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، الدانمرك، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، سويسرا، فرنسا، فنلندا، قبرص، كرواتيا، كندا، لاتفيا، لكسمبرغ، مالطة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النرويج، النمسا، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليونان: مشروع قرار منقح

حالة حقوق الإنسان في ميانمار

إن الجمعية العامة،

إذ تسترشد بميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(١)، وإذ تشير إلى العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان^(٢) وصكوك حقوق الإنسان الأخرى ذات الصلة، وإذ تشير إلى قراراتها السابقة المتعلقة بحالة حقوق الإنسان في ميانمار، وآخرها القرار

(١) القرار ٢١٧ ألف (د-٣).

(٢) القرار ٢٢٠٠ ألف (د-٢١)، المرفق.



الرجاء إعادة استعمال الورق



٢٣٠/٦٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، وإلى قرارات لجنة حقوق الإنسان وقرارات مجلس حقوق الإنسان، وآخرها القرار ٢١/١٩ المؤرخ ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٢^(٣)،
وإذ ترحب بتقرير الأمين العام عن حالة حقوق الإنسان في ميانمار^(٤) وبما قامت به حكومة ميانمار تيسيرا لزيارته للبلد، في الفترة من ٢٩ نيسان/أبريل إلى ١ أيار/مايو ٢٠١٢ والزيارات التي قام بها مستشاره الخاص المعني بميانمار يومي ١٣ و ١٤ حزيران/يونيه ٢٠١٢،

وإذ ترحب أيضا، بتقرير المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار^(٥) وبما أتيج له خلال زيارته للبلد، في الفترة من ٣٠ تموز/يوليه إلى ٤ آب/أغسطس ٢٠١٢، من إمكانيات الوصول إلى مقاصده،

١ - ترحب بالتطورات الإيجابية في ميانمار وبي إعلان الحكومة التزامها بمواصلة السير على طريق الإصلاح السياسي وإحلال الديمقراطية والمصالحة الوطنية وتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، مقدرة في ذلك حجم الجهود الإصلاحية المبذولة حتى الآن؛

٢ - ترحب أيضا باستمرار التعامل بين حكومة ميانمار والعناصر السياسية الفاعلة داخل البرلمان والمجتمع المدني وأحزاب المعارضة. وتحث الحكومة على مواصلة الإصلاح في مجال الانتخابات والسعي إلى إقامة حوار شامل متصل مع المعارضة الديمقراطية والجماعات السياسية والعرقية وجماعات المجتمع المدني والجهات الفاعلة فيه، يفضي إلى تحقيق المصالحة الوطنية وإحلال سلام دائم في ميانمار؛

٣ - ترحب كذلك بالجهود التي بذلتها حكومة ميانمار لكفالة حسن تنظيم الانتخابات البرلمانية الفرعية التي أحرقت في ميانمار في ١ نيسان/أبريل ٢٠١٢ وشفافيتها، ويسعددها أن داو أونغ سان سو كي والرابطة الوطنية من أجل الديمقراطية وأحزاب سياسية أخرى عديدة شاركت بعد ذلك في برلمان ميانمار؛

٤ - ترحب بتزايد المساحة المتاحة للنشاط السياسي والتجمع والتعبير والصحافة، بما في ذلك إلغاء الرقابة المباشرة على وسائل الإعلام، وتشجع الحكومة على الوفاء بالتزامها بإجراء إصلاح شامل في مجال الإعلام تحقيقا لغايات عدة منها، إقرار حرية الإعلام واستقلاله وضمان سلامة المدافعين عن حقوق الإنسان وأمنهم وحريتهم في مزاوله أنشطتهم؛

(٣) المرجع نفسه، الدورة السابعة والستون، الملحق رقم ٥٣ (A/66/53)، الفصل الثاني، الفرع ألف.

(٤) A/67/333.

(٥) A/67/383.

٥ - **ترحب أيضا** باستمرار الإفراج عن سجناء الضمير في السنة الماضية، وتحث حكومة ميانمار على أن تواصل عملية الإفراج عنهم دون تأخير ودون شروط وأن تكفل استعدادهم لحقوقهم وحرّياتهم بالكامل بما يتماشى مع توصيات المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار وتوصي الحكومة كذلك بإجراء تحقيق واف شامل لمعرفة من تبقى من سجناء الضمير؛

٦ - **تعرب عن القلق** إزاء ما تبقى من انتهاكات حقوق الإنسان ومن بينها، الاحتجاز التعسفي والتشريد القسري ومصادرة الأراضي والاعتصاب وغير ذلك من أشكال العنف الجنسي والتعذيب والمعاملة القاسية واللا إنسانية والمهينة، وانتهاكات القانون الإنساني الدولي، وتحث حكومة ميانمار على مضاعفة جهودها لوضع حد لتلك الانتهاكات؛

٧ - **تهيب** بحكومة ميانمار أن تتخذ التدابير اللازمة لكفالة المساءلة ووضع حد للإفلات من العقاب، بطرق منها، إجراء تحقيق كامل شفاف مستقل في جميع البلاغات التي تفيد بوقوع انتهاكات للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي؛

٨ - **توصي** حكومة ميانمار بأن تنظر في التصديق على مزيد من الصكوك الدولية في ميادين حقوق الإنسان وقوانين العمل وقانون اللاجئين والقانون الإنساني؛

٩ - **ترحب** باستعراض التشريعات الوطنية الجاري على نحو متواصل لتقدير مدى توافقها مع القانون الدولي لحقوق الإنسان، وبعتماد قوانين جديدة منها، قانونان بشأن الاحتجاجات السلمية وحقوق العمل، وبالتشاور بشأن عدد من مشاريع القوانين مع الجهات المعنية في هذا الصدد، ومن بينها منظمات المجتمع المدني والمنظمات الدولية، وتشجع الحكومة على أن تواصل استعراض القوانين بما في ذلك القوانين الجديدة، مع تريبها من حيث الأولوية، لضمان توافقها مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، وأن تكفل في الوقت نفسه التشاور على نطاق واسع وأن تدعم تنفيذ الإصلاحات، بما في ذلك على الصعيد المحلي؛

١٠ - **تنوه مع الاهتمام** بأنشطة اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، بما في ذلك استعراضها للشكاوى واضطلاعها بمهام التحقيق، وتشجعها على مواصلة تطوير عملها في مجال الحماية والتعامل مع المجتمع المدني وتذكر في الوقت نفسه بضرورة كفالة استقلال اللجنة وحرّيتها ومصداقيتها وفعالية أدائها وفقا لمبادئ باريس^(٦)؛

(٦) القرار ٤٨/١٣٤، المرفق.

١١ - **تلاحظ مع الاهتمام** الخطوات المتخذة لتلبية الحاجة إلى جهاز قضائي مستقل ومحاميد وفعال، بما في ذلك الخطوات التي اتخذتها المحكمة العليا للتعامل مع المجتمع الدولي والتماس مساعدته التقنية وتشجيع على مواصلة الجهود في هذا الصدد، اتساقاً مع ما أبدته الحكومة من عزم على تدعيم سيادة القانون في ميانمار؛

١٢ - **ترحب** بالتقدم الملموس الذي أحرزته حكومة ميانمار خلال العام الماضي حيث وقعت اتفاقات سلام مبدئية مع عشر من الجماعات العرقية المسلحة الرئيسية الإحدى عشرة وبالالتزام الحكومة بالعمل على النهوض بعملية سلام شاملة، وتشدد على ضرورة أن تواصل الجهات المانحة والشركاء تنسيق المساعدة التقنية وجهود بناء القدرات وتمكين المجتمع المدني ودعمها، وتشجع بشدة على إرساء حوار سياسي رسمي في إطار عملية شاملة تهدف إلى كفالة السلام لأمد بعيد وتحقيق المصالحة الوطنية؛

١٣ - **تعرب عن بالغ القلق** إزاء استمرار النزاع المسلح في ولاية كاشين وما يقترن به من انتهاكات لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، وتهيب بالحكومة وجميع أطراف النزاع المسلح أن تتخذ تدابير لحماية المدنيين وكفالة وصول المساعدة الإنسانية في حينها على نحو آمن وتام ودون أي عوائق؛

١٤ - **تحث** الحكومة على التعجيل بجهودها للتصدي لما تعانيه أقليات عرقية شتى من تمييز وانتهاكات لحقوق الإنسان وعنف وتشريد وحرمان اقتصادي وتعرب عن قلقها بوجه خاص إزاء حالة أقلية روهينغيا في ولاية راخين، وتحث الحكومة على اتخاذ إجراءات لتحسين أحوال تلك الأقليات وحماية جميع حقوقها الإنسانية بما في ذلك حقها في الجنسية؛

١٥ - **تعرب عن بالغ قلقها** إزاء حوادث العنف التي اندلعت مؤخراً بين بعض الجماعات في ولاية راخين وتهيب بجميع الأطراف أن تضع حداً للعنف فوراً وتحث الحكومة والشرطة والدرك المحلي على اتخاذ الإجراءات اللازمة لحماية المدنيين دون إبطاء، وتلاحظ في هذا الصدد ما بذلته حكومة ميانمار في وقت سابق من العام الحالي من جهود لإنهاء العنف وما أبدته من عزم على معالجة هذه المسألة وفقاً للمعايير الدولية وتحث على اتخاذ خطوات عاجلة في ذلك الاتجاه وتهيب بحكومة ميانمار أن:

(أ) تكفل سلامة السكان وتطلق سراح جميع المحتجزين تعسفاً بمن فيهم موظفو الأمم المتحدة وتتناول البلاغات التي تفيد بارتكاب بعض السلطات انتهاكات لحقوق الإنسان؛

(ب) تضمن وصول المساعدة الإنسانية في حينها على نحو آمن وتام ودون أي عوائق إلى كل من يحتاجونها في ولاية راخين وأن تيسر عودة الأفراد إلى مجتمعاتهم المحلية

الأصلية، وترحب الجمعية في هذا الصدد باتفاقات التعاون المختلفة المبرمة بين سلطات ميانمار والمجتمع الدولي من أجل توزيع المعونة الإنسانية في ولاية راخين؛

(ج) تدعم عملية التعويض عن الممتلكات التي لحقت بها أضرار جسيمة أو دمرت وأن تكفل، في سياق لجنة التحقيق في الحوادث الأخيرة التي شهدتها راخين، وهي اللجنة التي ترحب الجمعية بإنشائها مؤخرًا، التحقيق بصورة وافية مستقلة تتسم بالشفافية في تلك البلاغات بمشاركة كافة الجماعات المتضررة، بمن فيها الروهينغيا، وأن تقدم الضالعين في تلك الحوادث إلى العدالة؛

(د) تحل المسألة باتخاذ تدابير قصيرة وطويلة الأجل تراعى فيها سياسة قوامها التكامل والمصالحة والتعايش السلمي بين الجماعات كافة في ولاية راخين؛

١٦ - ترحب بخطة العمل المتعلقة بالجنود الأطفال التي وقعتها حكومة ميانمار مع الأمم المتحدة في ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٢، والتي تهدف إلى منع تجنيد القوات المسلحة لميانمار للأطفال واستخدامها لهم وتوفير إطارًا زمنيًا لتسريح الأطفال الموجودين في صفوفها وإعادة إدماجهم في المجتمع وتهيب بالحكومة أن تتخذ، بالتعاون التام مع الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، خطوات فورية لمنع تجنيد الأطراف كافة للأطفال واستخدامها للجنود الأطفال، وأن تتيح الوصول دون أي عوائق إلى جميع المناطق التي يجند فيها الأطفال؛

١٧ - ترحب بالاتفاق بين حكومة ميانمار ومنظمة العمل الدولية على استراتيجية مشتركة وبياعلان حكومة ميانمار عزمها على القضاء على السخرة بجميع أشكالها بحلول عام ٢٠١٥؛

١٨ - ترحب كذلك، بالتقدم المحرز في تطوير بعض أنشطة لجنة الصليب الأحمر الدولية، وتحث حكومة ميانمار على السماح لها بالاضطلاع بأنشطتها الأخرى وفقًا لولايتها، بطرق منها على وجه الخصوص أن تتيح لها إمكانية الوصول إلى الأشخاص المحتجزين وإلى مناطق النزاع المسلح في الداخل؛

١٩ - ترحب بالحوار بين حكومة ميانمار ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وتحث الحكومة على تكثيف تعاونها مع المفوضية بهدف مواصلة الإصلاحات في مجال حقوق الإنسان في ميانمار وتوطيدها؛

٢٠ - تشجع المجتمع الدولي على مواصلة دعم حكومة ميانمار في أدائها لواجباتها والتزاماتها الدولية في مجال حقوق الإنسان وتنفيذ عملية التحول الديمقراطي وتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية؛

٢١ - تطلب إلى الأمين العام:

(أ) أن يواصل مساعيه الحميدة وأن يتابع مناقشاته مع حكومة وشعب ميانمار بشأن حالة حقوق الإنسان والانتقال إلى الديمقراطية وعملية المصالحة الوطنية، بمشاركة جميع الجهات المعنية، بما فيها الجماعات المدافعة عن الديمقراطية وحقوق الإنسان، وأن يعرض على الحكومة مدها بالمساعدة التقنية في هذا الصدد؛

(ب) أن يقدم كل ما يلزم من مساعدة إلى المستشار الخاص والمقرر الخاص لتمكينهما من أداء ولايتهما بصورة كاملة وفعالة وعلى نحو منسق؛

(ج) أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والستين وإلى مجلس حقوق الإنسان عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار؛

٢٢ - تقرر أن تبقى المسألة قيد نظرها في ضوء تقارير الأمين العام والمقرر الخاص.